

الفصل الثاني

إخوة النسب:

وهم من ينتسبون إلى الإنسان وينتسب إليهم من جهة الأب أو جهة الأم وهم أقارب الإنسان وعشيرته وأهله. ولكل واحد من هؤلاء حقوق بحسب قرابته حتى لقد جعل الإسلام حقهم مقدم على حق الفقراء والمحتاجين مهما بلغت حاجتهم قال تعالى: ﴿وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ (١٦) الإسراء: ٢٦

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ الْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (١٧) البقرة: ٢١٥ .

الواضح من الآيات السابقة أن الله قدم حق الأقارب على حق اليتامى والمساكين وابن السبيل مما يدل على عظيم حقهم وقد جاءت السنة المطهرة مؤكدة لهذا التوجيه القرآني عن أنس قال: كان أبو طلحة الأنصاري أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بئر حاء (اسم بستان) وكانت مستقبله المسجد النبوي وكان رسول الله يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس: فلما نزلت هذه الآية: ﴿لَنْ نَأْثُلَوا الْبَرَحَ حَتَّىٰ تَنْفِقُوا مِمَّا يُحِبُّونَ﴾ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (١٢) آل عمران: ٩٢

جاء أبو طلحة - رضي الله عنه - إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله إن الله تعالى انزل عليك: ﴿لَنْ نَأْثُلَوا الْبَرَحَ حَتَّىٰ تَنْفِقُوا مِمَّا يُحِبُّونَ﴾ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (١٢) وإن أحب مالي إلى بئر حاء وإنها صدقة الله تعالى أرجو برها وذخرها عند الله تعالى فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. فقال: رسول الله: "بخ ذلك مال رباح وقد سمعت ما قلت وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين. فقال طلحة: أفعل يا رسول الله فقسمها طلحة في أقاربه وبني عمه". (١)

وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها: أنها أعتقت وليدة أي أمه ولم تستأذن النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله أنى أعتقت وليدتي؟ قال: أو فعلت؟ قالت: نعم قال: "أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك". (٢)

وذلك لأن الإسلام يعتبر البناء الاجتماعي وحده واحدة إن صلحت صلح البناء وإن فسدت وانهارت وسرى فيها الخلل انهار البناء وتلكم اللبنة هي الأسرة الصغيرة المؤلفة من الأبوين

^٦ (متفق عليه.

^٧ (متفق عليه.

والأبناء التي تتسع لتشمل الأقارب ثم تمتد لتجمع أهل الإسلام ثم تصل في النهاية إلى القمة وهي تحيط بالجنس البشري فإن حمل كل قريب قريبه فواساه بماله، ونفسه، وولده، وجاهه، ووصله بیره، وعطفه، وحرصه عليه ووقف سدا منيعا يمنع عنه كل ضرر ويحميه من كل مكروه ساد الوئام وعم السلام، وانتشرت المحبة، وزالت الفرقة، واندثرت العداوة، والأنانية، والأحقاد.

عن سلمان بن عامر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
:الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصله.^(٨)

وقد يكون في بعض الأقارب جفوة وقد يقابلون الإحسان بالإساءة ولكن حق أخوة النسب وحق القرابة يمنعان المسلم من حق القطيعة. فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رجلا جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسئئون لي واحلم عنهم ويجهلون على فقال رسول الله: لئن كما قلت فكأنما تسفهم المل (الرماد الحار) ولن يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك.^(٩)

وهو تشبيه لما يلحقهم من الإثم بما يلحق آكل الرماد من الألم ولا شيء على هذا المحسن ولكن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم في حقه وإدخالهم الأذى عليه.^(١٠)

والصورة هنا لا تحتاج إلى تعليق وهي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يطلب من الرجل مقاطعة أهله ولم ينصحه بأن يرد السيئة بمثلها وإنما أوصاه بما يديم المودة والمحبة والتعاطف أوصاه بأن يزداد في صلتهم وأن لا يهجرهم ولا يقابل السيئة بمثلها وبين له أن أعمالهم السيئة سيعود ضررها عليهم ألما هو فإن الله له ظهير ينصره عليهم ويسدده ويحفظه من مكرهم وشرهم.

^(٨) صحيح المشكاة برقم (١)

^(٩) مسلم.

^(١٠) رياض الصالحين للنووي ص (١٥٣)